



**O - T - S - 0025-100**

استئجار صهاريج مياه صالحه للشرب مع السائق /مياه الباديه  
الشماليه الشرقيه  
للمره الثانيه

وثائق العطاء  
2025

آخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الثالثه والنصف من مساء يوم الاحد الموافق  
2025/6/22

آخر موعد لتقديم العروض على العنوان المذكور ادناء الساعة الثانية عشر ظهر يوم  
الاثنين الموافق 2025/6/23

شركة مياه اليرموك  
مديرية العطاءات والمشتريات  
اربد - شارع بغداد  
هاتف 0798087039  
<http://www.yw.com.jo>

## المحتويات

الموضوع	
دعوه العطاء	الجزء الاول
كتاب التفويض	الجزء الثاني
تعليمات دخول العطاء	الجزء الثالث
الشروط العامة	الجزء الرابع
الشروط الخاصة	الجزء الخامس
القائمة السوداء	الجزء السادس
النماذج	الجزء السابع
الجدوال	الجزء الثامن

# الجزء الاول

**دعوة العطاء رقم O - T - S - 0025-100****استئجار صهاريج مياه صالحه للشرب مع السائق / الباديه الشمالية  
الشرقية**

تدعى إدارة شركة مياه اليرموك المناقصين المختصين لتقديم عروضهم لاستئجار صهاريج مياه صالحه للشرب مع السائق / مياه الباديه الشمالية الشرقية وفقاً للشروط العامة والخاصة المرفقة بهذه الدعوة في موعد لا يتجاوز الساعة الثانية عشر ظهر يوم الاثنين الموافق 2025/6/23.

وأقبلوا الاحترام ،،،

المدير العام

المهندس محمد سالم العمايره

# الجزء الثاني

مدير عام شركة مياه اليرموك

بناءً على دعوة العطاء رقم (O - T - S - 0025-100) وفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتوريد كل أو بعض اللوازم المعروضة بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (90) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد من قبلكم كآخر موعد للايداع وأفوض السيد ( ) بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائركم

المفوض بالتوقيع

( ) إسم المناقص :  
الخاتم :

( ) العنوان :

( ) الرمز البريدي ( ) ص . ب : ( ) فاكس ( ) هاتف ( )

المرفقات (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :

(1)

(2)

(3)

(4)

ملاحظات :

1. يجب أن يعبأ هذا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمها إلى الدائرة.

# الجزء الثالث

## تعليمات الدخول في العطاء

تعتبر هذه التعليمات مكملة للشروط العامة والخاصة للتعاقد وتكون لها في التطبيق قوة عقد للشراء وملزمة للمناقصين وللجنة الشراء المختصة حق استبعاد اي عرض غير ملتزم بكل او بعض او احد بنود هذه التعليمات .

### اولا : اعداد وتقديم العروض :

1. يشترط تقديم رخصة صهاريج مياه صالحه للشرب سارية المفعول.
  2. يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بوثائق العطاء ويختتم ويوقع كافة وثائق العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للمناقص بالإضافة الى وثائق العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب في اضافتها ويرى انها ضرورية على المعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختام والتوفيق على كافة صفحات العطاء ومغلق عرض السعر المقدم.
  3. مدة سريان العرض لا تقل عن (90) تسعون يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لإيداع العروض .
  4. آخر موعد لاستلام العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الثانية عشر ظهرا يوم **الاثنين الموافق 2025/6/23**.
  5. في حال وجود اعترافات على الموصفات او الشروط او التعليمات الواردة في هذا العطاء فيتوجب على المناقص تقديم اعتراضه خلال خمسة ايام عمل من تاريخ نشرها وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض ايهاهما اسبق.
  6. لا يجوز لمناقص واحد ان يقدم اكثر من عرض لنفس العطاء او لنفس المادة سواء كان منفرداً او باتفاق او بشراكة مع مناقص اخر.
  7. عند تقديم عرض بديل (إذا سمح بذلك وثائق الشراء ) يراعى ما يلي:
    - أ. في حال تقديم عرض بديل اختياري لنفس المادة فعلى المناقص ان يذكر على عرضه الاصلية وبالحبر الاحمر ان هناك عرضاً بديلاً مرفقاً به وذلك في حال تم السماح بذلك في وثائق الشراء.
    - ب. ان يقدم العرض البديل على نموذج تقديم العروض الاصلية موقعاً ومحظوماً من المناقص .
  8. اي غموض او تشويه في المناقصة يفقد المناقصه قيمتها ويحرم المناقص حق الاشتراك.
  9. على المناقص او من يفوظه إحضار العرض المقدم من قبله في مغلق مغلق ياحكام ومحظوم ومعنون باسم :
- شركة مياه اليرموك – مديرية العطاءات و المشتريات
  - **العطاء رقم : O - T - S - 0025-100**
  - اسم المناقص : .....
  - العنوان : .....

و وضع المغلف شخصيا في الصندوق المخصص للعطاءات بحضور موظف العطاءات والتوفيق على سجل الايداع اصوليا".

10. لا تقبل العروض الواردة الى الشركة بالفاكس او البريد الالكتروني .
11. على المناقصين التأكد من صفحات ومرفقات العطاء ومديرية العطاءات غير مسؤولة عن فقدان او نقص اي مرفق او صفحة بعد شراء وثائق العطاء و يتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق و التأكد من اكمال الوثائق .
12. لا يقبل سحب او إجراء اي تعديلات على العروض بعد التاريخ والمحدد كآخر موعد لتقديم العروض.
13. يعتبر تقديم عرض المناقص إلتزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع المواد والتعليمات الصادرة بموجب نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك لدى شركة مياه اليرموك وتعديلاته ووثائق دعوة العطاء والنماذج المرفقة .

14. يتم الاعلان عن الاحالة المبدئية لمدة خمسة ايام عمل و اذا لم يعترض اي مناقص على القرار خلال تلك المدة تصبح الاحالة نهائية بعد المصادقة عليها وسيتم تعليق الاحالة المبدئية على لوحة الاعلانات الخاصة بالشركة في مديرية العطاءات والمشتريات وعلى الموقع الالكتروني للشركة.

15. على السادة المتعهدين الذين يحال عليهم اي من المواد احاله مبدئية الالتزام بمراجعة مديرية العطاءات والمشتريات للاطلاع على مسودة الاحالة والتبلغ المبدئي بالاحالة من قبل شخص مخول وخلال خمسة ايام عمل من تاريخ اشعارهم بذلك من قبل مديرية العطاءات والمشتريات وهي المدة القانونية للاعتراض على القرار المبدئي وفي حال عدم مراجعتهم سيتم السير بالاحالة النهائية واعتبارهم موافقين على الاحالة.

16. يتلزم المناقص بعد الاحالة النهائية عليه بتنفيذ المتطلبات الواردة بالتعاقد واتمام التوريد.

17. المحاكم الاردنية هي الجهة القضائية الوحيدة المخولة بالنظر في أي دعوة قضائية تنشأ بين المتعاقدين.

#### ثانياً : خطاب التغطية :

على المناقص ارفاق خطاب التغطية بالعرض المقدم منه يشمل على المعلومات التالية :

1. اجمالي عدد البنود المناقص عليها وارقامها .
2. قيمة كفالة الدخول المقدمة مع العروض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرافق .
3. اجمالي قيمة العرض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرافق .
4. ذكر اي مرفقات اخرى .

#### ثالثاً : الاسعار :

1. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية على أساس وacial للمشترك مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .
2. بيان رقم التسجيل في شبكة الضريبة العامة على المبيعات من قبل المناقص وضرورة تثبيتها على الفواتير وذكر الاسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد ورقم الفاكس والهاتف وتحديد المنطقة والرمز البريدي.

#### رابعاً : طريقة الدفع :

1. يتم دفع قيمة المواد المورده من خلال شركة مياه اليرموك بعد التسلیم النهائي ( و قبولها بصفة نهائية من قبل لجنة الاستلام المختصة )
2. الدفع بالدينار الاردني وحسب قرار الاحالة.

#### خامساً : الكفالات :

1. يرفق مع كل عرض شيك مصدق وبمبلغ مقطوع قيمته (2400) الفان واربعونه دينار من قيمة اللوازم المراد توریدها ككفالة دخول العطاء صادرة عن احد البنوك العاملة في المملكة الاردنية الهاشمية ( وفي حال تعذر تقديم كفالة بنكية غير مشروطه ) وصالحة لمدة(90) يوم من تاريخ ايداع العروض لذلك العطاء لامر شركة مياه اليرموك وحسب الشروط العامة والنماذج وبخلاف ذلك لا يقبل العرض .
2. على المتعهد الذي يحال عليه العطاء او جزء منه مراجعة مديرية العطاءات والمشتريات لاستكمال تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة(10%) من قيمة المواد المحالة عليه ورسوم الطوابع وتوقيع الاتفاقية خلال 10 ايام من تاريخ اشعار الاحالة النهائي وذلك تجنباً لمصاردة تامين دخول العطاء .
3. تقدم جميع الكفالات باسم شركة مياه اليرموك .

**سادساً : الغرامات :**

يطبق ما ورد في الشروط العامه للدخول في العطاء فيما يخص المخالفات والتغريم.

**سابعاً: تقديم العروض :**

يجب تقديم العروض والوثائق الداعمه لها باليد في ملف مغلق ومح桐 على العنوان التالي :

شركة مياه اليرموك – المركز  
 مديرية العطاءات والمشتريات  
 اربد- شارع بغداد

<http://www.yw.com.jo>

# الجزء الرابع

## الشروط العامة

- المواصفات الفنية والشروط العامة والخاصة والعرض المقدم و الملاحق وأية مراسلات أخرى من مقدم العرض وموافق عليها من شركة مياه اليرموك تعتبر جزء لا تتجزأ من وثائق العطاء .
- الشروط العامة المرفقة والواردة في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء ما لم تتعارض مع الشروط الخاصة وفي حالة تعارضها تعتمد الشروط الخاصة.
- طوابع العقد ورسوم الإحالة وأية رسوم إضافية أخرى تعود على المتعهد المحال عليه العطاء .
- أجور الإعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت.

### أولاً : التأمينات والضمادات :-

1. يرفق بالعرض كفالة بنكية ( أو شيك مصدق ) للدخول في العطاء بمبلغ مقطوع قيمته (2400) دينار من قيمة العرض و تبقى صالحة لمدة (90) يوما اعتبارا من تاريخ فتح العروض .
2. أ. تعاد تأمينات الدخول في العطاء الى مقدمها من المناقصين وفقاً لما يلي :
  1. الى المناقصين الذين تم استبعاد عروضهم من قبل لجنة الشراء
  2. الى الذين انتهت مدة سريان عروضهم ولم يرغبوa بتمديدها بناء على طلبهم الخطي .
  3. الى الذين جرت الاحالة عليهم بعد تقديم تامين حسن تنفيذ وتوقيع الاتفاقية.
  4. الى المناقصين الذين لم تتم الاحالة عليهم بعد تبلغ المحال عليهم قرار الإحالة النهائي باستثناء المناقصين أصحابي العرض الثاني والثالث الذين لا يتم إرجاع تأمينات الدخول إليهم الا بعد توقيع المناقص الفائز على الاتفاقية وتقديم تامين حسن التنفيذ وتعاد التأمينات إليهم بدون طلبهم الخطي.

ب. تصادر لجنة الشراء المختصة قيمة تامين الدخول ايراداً للشركة بما يتناسب وقيمة المادة او المواد التي استنفف عنها في الحالات التالية:

1. اذا سحب المناقص العرض الذي قدمه او عدله بعد انتهاء المدة الزمنية لتقديمه او إذا استنفف المناقص عن الالتزام بعرضه او جزء منه .
2. اذا رفض المناقص الفائز قبول تصحيح خطأ حسابي ظهر في العرض
3. اذا قدم المناقص معلومات غير صحيحة أو غش في المعلومات أو الوثائق التي قدمها لغايات المشاركة في العطاء .
3. يقدم صاحب العرض الفائز كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من إجمالي قيمة الإحالة خلال (10) عشرة ايام عمل من تبليغه باشعار الاحالة النهائية وتبقي صالحة طيلة فترة تنفيذ الاتفاقية.
4. يعاد تأمين حسن التنفيذ الى المتعهد بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالافراج عن التامين من الشركة بعد التأكد من الوثائق الاستلام الاصولية وتقديم الضمانات المطلوبة حسب شروط العقد.

### ثانياً : شراء دعوة العطاء واعداد وتقديم العروض من قبل المناقصين :

1. يقدم المناقص الذي يرغب بشراء دعوة العطاء رخصة صهاريج مياه صالحه للشرب سارية المفعول.
2. يدفع المناقص ثمن دعوة العطاء (الورقية) المقررة (غير مستردة) مقابل وصول مقبوضات حسب الاصول ويسلم كافة وثائق دعوة العطاء ومرافقاتها

3. يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق دعوة العطاء بعد ان يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة من الشركة ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
4. عند التنوية في دعوة العطاء الى ان اللوازم المراد شراؤها يجب ان تتطابق مع العينة او العينات الموجودة في الشركة او في مكان اخر تحدده دعوة العطاء فعلى المناقص معاينة العينة / العينات وفحصها الفحص اللازم قبل تقديم عرضه ولا يغطيه الادعاء بعدم الاطلاع او اجراء المطابقة والفحص اللازمين ويعتبر كأنه اطلع على العينة.
5. يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول و النماذج المرفقة بدعة العطاء ويختتم ويوقع نماذج عرض المناقصة (Bid Form) وجداول الكميات والوثائق المطلوبة في دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للشركة استبعاد اي عرض غير متقييد بهذه الجداول و النماذج ويحق للمناقص بالاضافة الى وثائق دعوة العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب بإضافتها ويرى انها ضرورية للتوضيح عرضه وعلى ان يكتب عنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمناً العنوان والهاتف والفاكس لترسل اليها المخاطبات المتعلقة بالعطاء وعليه ان يبلغ الشركة خطياً عن اي تغيير او تعديل في عنوانه وتعتبر جميع المخاطبات التي تترك له في العنوان المذكور او ترسل اليه باي وسيلة ارسال كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها.
6. يجب ان يكون عرض المناقص خال من المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وإذا اقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الاحمر بجانب المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وعليه كتابة السعر بالرقم والحرروف وعلى المناقص كذلك ان يذكر السعر الافرادي للوحدة ولمجموع الوحدات لكل مادة وكذلك السعر الاجمالي للعرض (لجميع المواد المقدم لها) وبيان اية ضرائب او رسوم مضمونة في السعر وبحيث يكون السعر نهائياً غير قابل لاي تعديلات بالزيادة لاحقاً ويعتبر السعر شاملأ اجور التحريم والتغليف وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض.
7. يقدم المناقص العرض مع تامين الدخول بالعطاء في ملفات منفصلة مع كتابة المحتوى على الملف ومن ثم يقوم بجمعها في ملف واحد مغلق ياحكام ويكتب عليه اسم الشركة المقدم لها العطاء والعنوان واسم وعنوان المناقص الثابت ورقم العطاء بخط واضح والتاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض.
8. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات لدى الشركة قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يصل ويودع في صندوق العطاءات قبل اخر موعد لتقديم العروض لا يقبل .
9. على المتعهد عند تقبيل العرض المقدم منه القيام بالختم والتوفيق على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم.
- 10.يلتزم المناقص ان يبقى العرض المقدم منه نافذاً المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (90) يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض قبله للتجديد بموافقة الطرفين.
11. عند عدم تحديد موعد لتوريد اللوازم في دعوة العطاء فعلى المناقص ان يبين بالتحديد موعد التوريد وإذا لم يحدد موعد التوريد يعتبر التوريد حالاً (وتعني كلمة حالاً خلال أسبوع من تاريخ صدور الاشعار بتبلیغ الاحالة النهائية).
12. يحق لشركة مياه اليرموك طلب اي شهادات او معلومات تراها ضرورية .
13. يعتبر تقديم عرض المناقص موافقه منه على ان اصدار امر الشراء عن الشركة بعد تبلغه يشكل مع وثائق العطاء المعتمدة عقداً ملزماً
14. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية على أساس واصل للمشتري مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .

### ثالثاً : فتح العروض :

- فتح العروض من قبل لجنة الشراء المختصة وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) ويجوز لكل مناقص او لممثليه حضور فتح العروض.
- لا تقبل العروض او اي تعديلات عليها ترد بعد التاريخ والموعد المحدد كآخر موعد لتقديم العروض .

3. إذا وجدت لجنة الشراء المختصة عند موعد فتح العروض ان عدد المناقصين يقل عن ثلاثة او اقل من العدد المحتمل فلها ان تقرر تمديد موعد تقديم العروض او إعادة طرح العطاء وفي حالة اعادة الطرح تعاد العروض مغلقة الى مقدميها مقابل توقيع المناقص او من يمثله .

#### **رابعاً : دراسة وتقدير العروض :**

1. تحدد لجنة الشراء المختصة الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية التي تتطلب ذلك وتقدم التوصية المناسبة للجنة الشراء المختصة

2. لا ينظر في اي عرض غير معزز بتامين دخول العطاء .

3. تتم دراسة العروض المقدمة للعطاء ( في حال لم تنص دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلين ) وفقاً لما يلي :

أ. يتم عمل تدقيق اولي للعرض وفقاً للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقديم .

ب. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتنافق يتم استبعاد عرضه من التقديم وعلى ان يتم بيان ذلك صراحة عند اعداد التقرير الفني للجنة الشراء المختصة .

ت. تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة .

ث. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرتها على الوفاء بالتزامات العطاء .

ج. تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم ارخص الاسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة .

ح. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالاحالة على مقدم ارخص الاسعار شريطة ان تبين اللجنة مدى معقولية الاسعار .

خ. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازム والاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص المطابق على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق لجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه .

د. في حال عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للاحالة على ان تبين اسباب العروض الارخص بشكل واضح .

ذ. عند عدم مطابقة كافة العروض (المناقصات) او وجود نقص فيها يجوز شراء الوازム او الاشغال المعروضة التي تلبي احتياجات الشركة وتتوافر فيها الجودة وباسعار مناسبة (انسب العروض) .

4. تتم دراسة العروض ( المناقصات ) المقدمة للعطاء حسب تسلسلها في السعر ( في حال نصت دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلين ) وفقاً لما يلي :

أ. يتم عمل تدقيق اولي للعرض وفقاً للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقديم .

ب. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتنافق يتم استبعاد عرضه من التقديم .

ت. تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة ومعايير التاهيل الواردة في دعوة العطاء .

ث. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرتها على الوفاء بالتزامات العطاء .

ج. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية باعتماد العرض الفني .

ح. في حال وجدت مخالفات فنية في العرض المقدم يتم استبعاده .

خ. سيتم دعوة الشركات المؤهلة فنياً لحضور اجتماع فتح العروض المالية لها ويتم اعادة العروض المالية الغير متاهمه فنياً للمتنافق مغلقة وتحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بالحق في بيان او عدم بيان اسباب رفض العرض .

د. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازム او الاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص الاسعار على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق لجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه .

ذ. يتم تطبيق التعليمات الخاصة بطريقة احتساب علامات التقييم الفني والمالي لتحديد العرض الفائز بالعطاء .

5. في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للاحالة على ان تبين اسباب استبعاد العروض الارخص بشكل واضح .
6. يؤخذ بعين الاعتبار عند الدراسة استمرار توافر قطع الغيار والصيانة واي امور اخرى يتطلبها نظام اللوازم والتعليمات المعمول بها .
7. تراعي لجنة الشراء المختصة قبل الاحالة كفاءة وخبرة المناقص في تقديم اللوازم المطلوب وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها او الخدمه التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وقدرته المالية ويجوز لها استبعاد عرضه لنقص كل او بعض هذه المتطلبات .

#### خامساً : إحالة العطاءات :

1. تتم إحالة العطاءات مع بيان الأسباب على الفائزين وفقاً لما يلي :
- الارخص المطابق إذا كان ارخص العروض يتضمن الجودة الازمه في اللوازم المطلوبة ومطابق للمواصفات والشروط في دعوة العطاء.
  - أرخص المطابق : إذا كان هناك عروض مخالفة وعروض اخرى مطابقة تستبعد العرض المخالفة وتتم الاحالة على ارخص العرض المطابقة.
- ت. الانسب : للجنة الشراء المختصة في حالة وجود مخالفات في كافة العروض المقدمة ان تختار انساب هذه العروض من حيث الجودة والسعر والنوع والشروط التي تفي بالغرض المطلوب اذا اقتنتع اللجنة لصالح الشركة المستفيدة.
- ث. اي سبب اخر يتفق مع احكام هذه السياسة على ان يكون مبرراً بشكل كاف.
2. تحفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بحق استبعاد اي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية تمكن من الاحالة او يحتمل اكثر من تفسير.
3. للجنة الشراء أن تنقص أو تزيد كميات أو مدد اللوازم والخدمات الاستشارية الواردة في وثائق الشراء قبل الاحالة دون الرجوع الى المناقص على ان لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ما نسبته(25%) من الكمية المطلوبة.
4. اذا اقتضت الحاجة الى زيادة في كميات اللوازم المشتراة فللجنة الشراء ومهمها بلغت قيمتها وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبت (35%) من الكمية الواردة في عقد الشراء.
5. اذا تطلبت الحاجة الى تخفيض كميات اللوازم المشتراة فلللجنة الشراء وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبته(50%) مهن الكمية الواردة فهي عقد الشراء.
6. للجنة الشراء إصدار قرار إحالة لاحق مهما بلغت قيمته وبموافقة المتعهد لتمديد المدد في الخدمات الاستشارية وغير الاستشارية على ان لا تتجاوز في مجموعها (50%) من المدة الاصلية للعطاء.
7. تستبعد لجنة الشراء المختصة العرض غير المقيد بالمواصفات والشروط والتعليمات العامة الشروط الخاصة لدعوة العطاء او اذا كان مقدمه غير كفاء او غير مؤهل او إذا سبق واتخذ بحقه قرار حرمان او انتحل صفة تمثيل مؤسسة او شركة او الادعاء بانه وكيلها بالبيع او اخفى انه وكيلها سواء كان تمثيله لمؤسسة اردنية او اجنبية.
8. إذا وقع تناقض او تعارض بين التعليمات والشروط العامة وبين الشروط الخاصة فيؤخذ بما ورد في الخاصة.
9. إذا تبين للجنة الشراء المختصة أن الاسعار المعروضة عليها مرتفعة فلها ان تعيد طرح العطاء او ان تلجا إلى الشراء عن طريق استدراج عروض او الشراء المباشروفقاً لاحكام نظام لوازم الشركة كما يحق لها ان تصرف النظر عن الشراء كلياً او جزئياً وعند اعادة الطرح يحق للمناقص الذي سبق ان اشتري دعوة العطاء الحصول عليها دون مقابل .
- 10.تحفظ لجنة الشراء المختصة بحقها في الغاء دعوة العطاء او قرار الاحالة في اي وقت او اي مرحلة دون بيان الاسباب ما لم يكن المتعهد قد تبلغ امر الشراء وقرار الاحالة واستكمال كافة اجراءات توقيع العقد او الاتفاقية ولها ان ترفض كل او بعض العروض المقدمة اليها دون ان يكون لاي من المناقصين الحق في

الرجوع اليها بأي خسارة او ضرر ناشيء عن تقديم عرضه ولا يترتب على الشركة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك.

11. الشركة غير مقيدة بالإحالة على أقل الأسعار مع الأخذ بعين الاعتبار مدة التوريد و للشركة الحق بتجزئة العطاء او إلغاء العطاء دون بيان الأسباب ولا يحق لأحد الاعتراض على قرار الشركة بهذاخصوص.

### سادساً : مسؤوليات المتعهد تجاه الشركة :

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الاحالة (تقديم تأمين حسن التنفيذ ودفع الرسوم القانونية وتوقيع الاتفاقية خلال المدة التي تحدد في كتاب التبليغ الذي يرسل الى المتعهد علماً بأنه يحق للشركة الغاء الاحالة دون ان يترتب عليها ايه التزامات مالية اذا لم يقم المتعهد باستكمال كافة الاجراءات المطلوبة منه خلال الفترة القانونية المنووحة له .

2. يعتبر توقيع الاتفاقية من قبل المتعهد اعترافاً من بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الاحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وانه ملتزم التزاماً تاماً بمحظياتهما ومضمونهما .

3. لا يجوز للمتعهد ان يتنازل لاي شخص اخر عن كل او اي جزء من العقد دون الحصول على اذن خطى من لجنة الشراء المختصة مع الاحتفاظ ب كامل حقوق الشركة وفقاً لقرار الاحالة والعقد الاصيل .

4. إذا استنفف المتعهد عن تنفيذ التزاماته بموجب العقد او قصر في ذلك او تأخر في تقديم اللوازم المحالة عليه للجنة الشراء المختصة شراء اللوازم او الخدمات موضوع العقد بنفس المواصفات والخصائص او بديلأً عنها بذات الخصائص والاستعمالات ولا تقل عنها سوية من اي مصدر اخر على حسابه ونفقته وتحميله فروق الاسعار والنفقات الإضافية واي خسارة او مصاريف او عطل او ضرر يلحق بالشركة دون الحاجة الى اي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.

5. يحق للشركة فسخ الاتفاقية في أي وقت دون الحاجة إلى إنذار عدلي للمتعهد إذا ما ثبت فشله بالوفاء بالتزامه أو مخالفته لأي شرط من شروط الاتفاقية ومصادرها كفالة حسن التنفيذ كلياً أو جزئياً دون أن يكون للفريق الثاني الحق بالاعتراض أو المقاضاة

6. يرفع المتعهد اللوازم المرفوضه على نفقته خلال مدة اقصاه (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ اشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجود فيه ، الا اذا اقتضت الضرورة الصحية او الامنية رفعها او اتلافها قبل ذلك الموعد فإذا تأخر في القيام بذلك عن الموعود المحدد له فيعتبر متازلاً عنها للشركة وللشركة الرجوع عليه بنفقات الرفع والاتفاق ان اقتضى ذلك بقرار من لجنة الشراء المختصة كما يحق للشركة فرض رسوم تخزين عليه بما مقداره (1%) عن كل اسبوع تأخير عن الفترة اعلاه .

7. إذا تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعود المحدد بالعقد ففترض عليه (غرامه مالية) بنسبة لا تقل عن (15%) من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توریدها عن كل اسبوع او جزء من الاسبوع وبعد اعلى (15%) من قيمتها كما يحق للشركة الغاء العقد بعد مرور اربعة اسابيع تأخير اذا اقتضت مصلحة الشركة ذلك وعلى ان يتم تحويل المتعهد كافة الخسائر الناتجه عن ذلك .

8. لا يحول توقيع الغرامه في البند السابق دون حق الشركة في الرجوع على المتعهد بقيمة العطل والضرر الناتج عن تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به دون سابق إنذار على ان يتم اعلام لجنة الشراء المختصة بقيمة العطل والضرر ان وجدت.

9. تحصل الأموال المستحقة للشركة من المناقصين أو المتعهدين للشركة من كفالاتهم لديها لذلك العطاء أو أي عطاء آخر أو الأموال المستحقة لهم لدى الشركة في أي تعاملات أخرى .

10. لشركة مياه اليرموك حق قبول الظروف التي تسببت في تأخير العمل او رفضها وعدم اعتبارها ظروف قاهرة دون حق الاعتراض أو طلب بيان الأسباب .

11. القوة القاهرة : هي حدث او ظرف استثنائي خارج عن اراده وسيطرة الطرفين مثل الحرب او الاصراب او الشغب او الجريمة وقد يكون حسب المصطلح ( عمل القوة العليا ) مثل الفياضنات او الزلازل او البراكين او التشريعات الحكومية المستحدثة او غير الواضحة التي لا يمكن التنبؤ بها بحيث يمنع احد او كلا الطرفين من الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في العقد وليس المقصود بذلك تبرير الاهمال او التقصير او غيره من المخالفات لكل من الطرفين .

- أ. يكون من المتفق عليه ان المتعهد لا يتحمل الاضرار المترتبة على التأخير في تنفيذ العقد او عدم الوفاء به اذا كان التأخير او عدم الوفاء بسبب القوى القاهرة.
- ب. في كل الاحوال عند وجود قوى قاهره فانه يتوجب على المتعهد تقديم اشعار خطى وفوري الى الجهة المختصة بالظروف والاسباب التي تمنع من تنفيذ الالتزام او التأخير في الوفاء به وتقديم كل ما يثبت ذلك.
- ت. تكون القوى القاهرة المؤقتة من مبررات التأخير ويجب الوفاء بعد زوالها وتكون القوى القاهرة الدائمة من مبررات عدم الوفاء.
- ث. تنظر لجنة الشراء المختصة في القوى القاهرة من حيث المكان والزمان ومدى اثرهما على تنفيذ العقد.

#### سابعا : فحص اللوازم واستلامها :

1. تكون اللوازم / الخدمات التي وردها المتعهد خاضعة للفحص ولاعادة وزنها وقياسها على موازين تحددها الشركة لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات بالطريقة التي تحددها الشركة وبحيث تتطابق مع المعايير الدولية المعتمدة لهذه الغاية ويتم الدفع بناءا على نتائج الفحص ووفقا لشروط العقد .
2. مياه اليرموك الحق بطلب أية شهادات أو معلومات تراها ضرورية للتأكد من جودة المواد.

# الجزء الخامس

## المواصفات والشروط الخاصة

1. يقدم صاحب العرض الفائز كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من إجمالي قيمة الإحالة وتبقي صالحة طيلة فترة تنفيذ الاتفاقية ، وتمدد هذه الكفالة إذا تم تمديد الاتفاقية أو تجديدها .
2. يتم العمل بناء على طلب شركة مياه اليرموك وعند الحاجة ولا يحق للمناقص المطالبة ببدل الكميات الغير مطلوبة من الكميات الإجمالية للعطاء في حال لم يتم استغلالها جميما .
3. تكون جميع المصارييف و المحرروقات و أجرة السائق وكافة مستلزمات الصيانة و أجور الصيانة وأجور النقل من الموقع واليه وأية تكاليف أخرى يحتاج لها الصهاريج لإنجاز العمل المطلوب على حساب المتعهد و مشمولة ضمن السعر الأفرادي للأجرة الصهاريج علما ان المياه من محطات شركة مياه اليرموك و حسب ما هو موضح بالجدوال المرفقه .
4. على المتعهد إتباع التعليمات الصادرة إليه من موظف شركة مياه اليرموك المشرف وفي حالة تخلف الفريق الثاني عن العمل المطلوب منه أو التباطؤ في تنفيذ العمل فيتحقق للشركة تكليف طرف آخر بإكمال العمل مهمما بلغت التكاليف و حسمها من مستحقات الفريق الثاني أو من الكفالة المقدمة لدى الشركة دون الحاجة إلى إنذاره عدليا
5. يحق للشركة فسخ العقد إذا اخل الفريق الثاني بأي التزمات دون الحاجة إلى إنذاره عدليا .
6. تتم محاسبة المتعهد عن الأعمال المنجزة و حسب كمية المياه المنقوله فعليا بموجب مطالبة مقدمة من الفريق الثاني مصدقة و مدققة من قبل موظف الشركة المشرف مبينا فيها كمية المياه المنقوله و اسم المواطن و رقم فيشة المياه .
7. يلتزم من يحال عليه العطاء بما يلى:
  - أ- بتبينة المياه من مصادر شركة مياه اليرموك فقط.
  - ب- بتقديم كشف بأسماء السائقين العاملين على الصهاريج وأنواع الصهاريج وأرقامها.
  - ج- بتقديم شهادة عدم محکوميه لكل سائق من العاملين على الصهاريج بالإضافة إلى المقاول.
  - د- بتوصيل المياه للمشترك/المواطن خلال 24 ساعة من تاريخ استلام فيشة المياه.
8. في حال استلام المقاول الفيشة الخاصة بالمشتركون لإيصال المياه وتم تعبئة الصهاريج من مظلة شركة مياه اليرموك ولم يتم إيصالها للمشترك المعنى يتم حسم ضعفى أجور نقل الكميه المحددة بالفيشة حسب السعر المحدد بالعطاء. على ان يتم اعادة نسخة المواطن موقعه الى لجنة متابعة الصهاريج مرتبة حسب تسلسل الفيش مختومة من مصدر المياه الشركة (المظلة) بالإضافة الى ختم الادارة الصادر منها.
9. يلتزم المقاول المحال عليه العطاء او جزء من العطاء برفع المياه الى خزان المشترك على سطح المنزل او العمارة وبدون مقابل مهما تعددت الطوابق.
10. يلتزم المقاول المحال عليه العطاء او جزء من العطاء تسمية مندوب في مبني ادارة مياه الشركة والادارات والمديريات التابعة لها لمتابعة شكاوى المواطنين المتصروف لهم فيش مياه مع سائقين الصهاريج.

**11. يتم نقل المياه بواسطة صهاريج سعة (4 أو 8 أو 12 أو 20) م<sup>3</sup> وحسب الحاجة وبناء على الفيشة الصادرة عن الإدارة المعنية.**

**12. يجب ان لا يكون المناقص موظفا او له اي صلة قرابة من الدرجة الاولى باي موظف من شركة مياه اليرموك**

**13. يتلزم المتعهد بعدم تشغيل اي صهريج ملك لا ي موظف في شركة مياه اليرموك او له صلة قرابة من الدرجة الاولى .**

**14. يجب ان يكون الصهريج مرخصا لنقل المياه الصالحة للشرب.**

**15. يتلزم المتعهد بتزويد الصهاريج العاملة معه بخراطيم مياه حسب الحاجة .**

**16. يتلزم المتعهد بثبت لاصق على زجاج الصهريج مختوم من شركة مياه اليرموك يبين فيه اسم السائق ورقم الصهريج.**

**17. ارفاق نسخة المواطنين الاصلية مع الكشف المقدم من المورد المحال عليه العطاء عند المطالبة المالية.**

**18. في حال ثبت وجود تلاعب في الفيش فرض غرامه مالية بقيمة (100) دينار عن كل مخالفة وفي حال تكرار المخالفة يتم مضاعفة المبلغ.**

**19. ايصال المياه للمشتراك خلال مده لا تتجاوز (48) ساعه من حين استلام المقاول للفسيمه .**

**20. سيتم تحديد الكميات الاجماليه المطلوب نقلها لكل قضاء بناءا على احتياجات مديرية البادية الشمالية وعلى ان لا يتجاوز مجموع كميات المياه المنقوله لكافة القضيه والمناطق عن 20000 م<sup>3</sup> وحسب السقف الاجمالي المقدر للعطاء .**

**21. ينتهي العطاء لحين انتهاء الكميات او المخصصات ايهاهما اسبق او بانتهاء الحاجه لنقل كميات المياه وحسب ما تحدده الجهة الطالبه .**

**22. يتلزم المناقص بتسعير كافة البنود وتكون الاحاله على العطاء بشكل كلي غير قابل للتجزئه .**

## **23. كفالات الدخول**

**1. يلزم المناقص بتقديم كفالة دخول للعطاء وحسب النموذج الوارد في وثائق العطاء.**

**2. اذا كانت الكفالة على شكل شيك مصدق فإن هذا الشيك يجب ان يصدر من قبل احد البنوك الاردنية (شيك مدير) بناء على طلب المناقص نفسه وان يكون مثبتا عليه عبارة كفالة دخول وان يبين رقم العطاء واسمه واسم المناقص نفسه .**

**- مع العلم بما يلي :**

**1. في حال : عدم تثبيت عبارة " تأمين دخول عطاء رقم ..... " على الشيك المقدم كتأمين دخول عطاء .**

يجب ان تثبت هذه العبارة على الشيك ولكن بصيغة " كفالة دخول عطاء رقم ..... " او في حال عدم تثبيتها على الشيك أن يرفق كتاب تغطية خاص موجه الى الجهة التي طرحت العطاء مرفقا به أصل الشيك ليبين بأن الشيك المرفق رقم ..... (.....) تاريخ .....(.....) المحرر من قبل (اسم المناقص) لأمر المستفيد (الجهة التي طرحت العطاء ) بقيمة .....(.....) هو الشيك مقدم ككفالة لدخول العطاء رقم .....(.....) الخاص ب.....).

**2. في حال : تقديم شيك مصدق باسم شخص غير المنافق .**

فأنه كون ان الشيك المصدق لا يصدر من المنافق لأنه يصدر من بنك حسب أحكام القانون الاردني ويذكر فيه بأن صدر بناء على طلب عميل البنك الذي يذكر اسمه ويذكر فيه بأن صدر بناء على طلب عميل البنك الذي يذكر اسمه ويذكر سبب تحريره بان كفالة دخول عطاء ولذا فلا بد وان يصدر الشيك المصدق من بنك مرخص قانونا وأن يذكر فيه بأنه صدر بناء على طلب المنافق نفسه وليس بناء على طلب اي شخص اخر وانه قد صدر ككفالة لدخول العطاء رقم (.....) وعليه يتم استبعاد أي عرض غير معزز بتأمين دخول عطاء إذا كان التامين صادرا من غير المنافق أو مقدما بطريقة مخالفة لما بينته اللجنة أعلاه.

**3. في حال : تقديم الشيك مصدق دون ذكر اسم المنافق ورقم العطاء.**

فأنه لا يجوز تقديم شيك مصدق كفالة لدخول عطاء دون ذكر اسم المنافق ورقم العطاء كقاعدة عامة إلا أنه يجوز تقديم شيك مصدق دون ذكر اسم المنافق ورقم العطاء إذا تم إرفاق كتاب تغطية من المنافق يشير فيه إلى أنه يرافق الشيك المصدق المشار إليه وانه صادر عن البنك بناء على طلبه ومن حسابه لدى البنك وأنه مقدم منه ككفالة لدخول العطاء رقم (....)

علمباً عدم احترام هذه القواعد يؤدي الى ضرورة استبعاد عرض المنافق من المنافسة.

# الجزء السادس

## القائمة السوداء

حسب ما ورد في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته

# الجزء السابع

**نموذج كفالة دخول العطاء**  
**TENDER GUARANTEE**

إلى السادة : شركة مياه اليرموك

يسرا إعلامكم بأن مصرفنا ( اسم المصرف ) .....

يكفل المقاول / شركة / مؤسسة ..... بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض .  
 بمبلغ ( ) ديناراً أردنياً "فقط" ..... ديناراً أردنياً .

وذلك مقابل كفالة دخول العطاء رقم : .....  
 الخاص بمشروع .....

لتؤمن قيامه بالتزاماته كمناقص متقدم للعطاء المذكور ، وفقاً للشروط المتعلقة بذلك والتي دخل العطاء المذكور على أساسها .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول لمنتهى ( 90 ) يوماً من تاريخ ايداع العروض أو لحين توقيع الاتفاقية مع أحد المناقصين أيهما أسبق .

واننا نتعهد بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض بأن ندفع لكم المبلغ المذكور أعلاه عند أول طلب منكم بصرف النظر عن أي اعتراض من قبل المناقص .

..... توقيع الكفيل/مصرف .....  
 ..... المفوض بالتوقيع .....  
 ..... التاريخ .....

- يجب وضع الكفالة في ملف منفصل عن العرض الفني والمالي .

(نموذج كفالة حسن التنفيذ)  
**PERFORMANCE GUARANTEE**

إلى السادة شركة مياه اليرموك

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا : ..... ينجز

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:.....

بخصوص العطاء رقم ( )  
 ..... المتعلقة بمشروع :

( ) دينار أردني فقط لغير ..... دينار أردني فقط لغير

وذلك لضمان حسن تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة ، وأننا نتعهد بأن ندفع لكم . بمجرد ورود أول طلب خططي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد . وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة /و/أو/ توريد المواد بموجب العقد المحدد مبدئياً بتاريخ ..... شهر ..... من عام ..... وعلى ان يتم

تجديدها تلقائياً لمدد أخرى مدة كل منها(90) تسعين يوماً ما لم يردكم من شركة مياه اليرموك طلباً خطياً بالغاء الكفالة .

..... توقيع الكفيل/ مصرف:.....

..... المفوض بالتوقيع : .....

..... التاريخ : .....

### نموذج العقد / الاتفاقية

حررت هذه الاتفاقية في اليوم ( ) من شهر ( ) لعام (2025) بين صاحب العمل شركة مياه اليرموك على اعتباره الفريق الأول وبين المقاول ..... على اعتباره الفريق الثاني لما كان الفريق الأول رغباً في التعاقد مع شركة متخصصة لتامين احتياجات شركة مياة اليرموك لـ

### استئجار صهاريج مياه صالحة للشرب مع السائق / مناطق مياه محافظة البادية الشمالية الشرقية

ولما كان قد قبل بالعرض الذي تقدم به الفريق الثاني للعطاء **100-S-T-0025-O** تم الاتفاق بين الفريقين المتعاقدين على ما يلي:

1- يكون لكلمات والتعابير الواردة في هذه الاتفاقية نفس المعاني المحددة لها في الشروط العامة في دعوة العطاء والمشار إليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق المدرجة فيما يلي جزء لا يتجزء من هذه الاتفاقية وتعتبر قرائتها وفهمها في مجموعها وحدة متكاملة وهذه الوثائق هي:

- \*الشروط العامة والخاصة
- \*قرار الاحالة
- \*عرض المناقصة
- \*المواصفات
- \*آية ملحوظ للعطاء تصدر قبل توقيع العقد

3- القيمة الإجمالية للعقد : .....  
مدة التوريد: .....

4- ازاء تعهد الفريق الأول بدفع المبالغ المستحقة للفريق الثاني وفقاً لهذه الاتفاقية يتعهد الفريق الثاني بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة منه في هذه الاتفاقية وانجازها وتسليمها وصيانتها وفقاً "للشروط والمتطلبات الواردة في هذه الاتفاقية".

5- ازاء قيام الفريق الثاني بتقديم جميع الأعمال المطلوبة منه بموجب هذا العطاء ، يتعهد الفريق الأول بأن يدفع الى الفريق الثاني الأسعار والأجور المذكورة في المواعيد وبالأسلوب المحدد لذلك في هذه .

بناء على ما ذكر اعلاه جرى توقيع هذه الاتفاقية و ابرامها في التاريخ المذكور أعلاه.

الفريق الثاني  
(المورد)

الفريق الاول  
(صاحب العمل)

التوقيع

التوقيع

الأسم

الأسم :

الوظيفة:

الوظيفة:

# الجزء الثامن

**O -T - S - 0025-100**

استئجار صهاريج مياه صالحه للشرب مع السائق / مياه الباديه الشمالية الشرقيه

الرقم	المنطقة	السعر الافرادي للمتر المكعب الواحد	الكمية الاجماليه للعطاء
1	نقل المياه من مظلة محطة مكيفه وتوزيعها للمواطنين في قضاء دير الكهف		
2	نقل المياه من مظلة محطة مكيفه وتوزيعها للمواطنين في قضاء ام القطين		
3	نقل المياه من مظلة محطة مكيفه وتوزيعها للمواطنين في قضاء صباحا وصبحيه		
4	نقل المياه من مظلة محطة مكيفه وتوزيعها للمواطنين في قضاء ام الجمال		
5	نقل المياه من مظلة محطة مكيفه وتوزيعها للمواطنين في لواء القصبه (بلدية نایفه والصالحية وبلدية بنی هاشم )		
<b>القيمة الاجمالية:</b>			<b>3 20000 م</b>

الختم والتوفيق :

رقم الفاكس :

رقم الهاتف :

اسم المناقص :